

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ١٤٤٦ / ١١ / ٨ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٥ / ٦ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الزكاة فتوى

(بقاء الأجر بإخراج الصدقة لمستحقين آخرين) فتوى رقم (٦٦٧٦)

سائل يقول:

امرأة تبرعت بمبلغ مالي لأهل غزة، فواجهت صعوبات في إيصاله أو إيداعه، فهل يجوز لها استرجاع المال؟

الجواب:

لا بأس باسترجاعها؛ لصعوبة إيصالها لمن قصدت، ثم تتصدق بها لمحتاجين وفقراء بلدها ما دام أنها نوت بها الصدقة، وسعت في إيصالها للمستحقين، فتحصل على أجر النية، وأجر الصدقة بالفعل.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن محمد بن توفيق البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590